

Distr.: General
5 May 2021
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الاستثنائية التاسعة والعشرون
12 شباط/فبراير 2021

تقرير مجلس حقوق الإنسان عن أعمال دورته الاستثنائية التاسعة والعشرين

نائبة الرئيسة والمقررة: مونيك ت. غ. فان دالين



الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في دورته الاستثنائية التاسعة والعشرين

د إ-29/1- آثار الأزمة في ميانمار على حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إن يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، ويعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ويشير إلى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وإلى الصكوك الأخرى ذات الصلة،

وإن يعرب عن بالغ قلقه إزاء إعلان حالة الطوارئ التي فرضها العسكريون في ميانمار في 1 شباط/فبراير 2021،

وإن يعرب عن استيائه من الاحتجاز التعسفي لأعضاء الحكومة المنتخبين ديمقراطياً، بمن فيهم مستشارة الدولة أونغ سان سو تشي والرئيس وين ميينت، وغيرهما من الأشخاص المحتجزين تعسفاً،

وإن يعرب عن القلق إزاء فرض قيود على أفراد المجتمع المدني والصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام،

وإن يشدد على تحمل الدول المسؤولية الرئيسية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وعلى ضرورة احترام العسكريين وقوات الأمن والسلطات الأخرى في ميانمار الحق في التجمع السلمي، والامتناع عن استخدام أي قوة غير ضرورية أو مفرطة ضد الجمهور،

وإن يشدد أيضاً على ضرورة مواصلة تقديم الدعم لعملية الانتقال الديمقراطي في ميانمار، وإن يؤكد الحاجة إلى دعم المؤسسات والعمليات الديمقراطية،

وإن يؤكد من جديد التزامه الشديد بسيادة ميانمار واستقلالها السياسي وسلامتها الإقليمية ووحدتها،

وإن يكرر تأكيد دعمه القوي للمنظمات الإقليمية، ولا سيما رابطة أمم جنوب شرق آسيا، لما تتخذه من مبادرات وما تبذله من جهود للاستجابة للتطورات الأخيرة في ميانمار، وإن يرحب بالبيان الذي أدلى به رئيس الرابطة في 1 شباط/فبراير وأشار فيه إلى مقاصد ميثاق الرابطة ومبادئه، بما في ذلك التقيد بمبادئ الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد، واحترام وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإن يحيط علماً بالبيان الصحفي الصادر عن مجلس الأمن في 4 شباط/فبراير 2021 بشأن الحالة في ميانمار،

1- يعرب عن استيائه من عزل الحكومة التي انتخبها شعب ميانمار في الانتخابات العامة التي أجريت في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، ومن تعليق ولايات أعضاء جميع البرلمانات، ويدعو إلى إعادة الحكومة المنتخبة؛

2- يدعو إلى التعجيل بالإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأشخاص المحتجزين تعسفاً، بمن فيهم مستشارة الدولة أونغ سان سو تشي والرئيس وين ميينت وغيرهما، ورفع حالة الطوارئ؛

3- يشدد على ضرورة الامتناع عن العنف والاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وسيادة القانون؛

4- يدعو بقوة العسكريين وقوات الأمن والسلطات الأخرى في ميانمار إلى اتخاذ خطوات فورية لحماية الحق في حرية الرأي والتعبير والدين أو المعتقد وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي وفقاً

للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وضمان قدرة أفراد منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام على العمل بحرية ومن دون خوف من العنف أو المضايقة أو التهريب؛

5- يدعو إلى الرفع الفوري للقيود المفروضة على الإنترنت والاتصالات ووسائل التواصل الاجتماعي، وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان؛

6- يدعو أيضاً إلى تمكين منظمات المساعدة الإنسانية من الوصول الآمن ومن دون عوائق إلى جميع المحتاجين، بإجراءات تشمل إعادة تسيير رحلات الأمم المتحدة الجوية للإغاثة؛

7- يشجع بقوة على مواصلة الحوار والمصالحة وفقاً لإرادة شعب ميانمار، ويشير إلى دور المبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بميانمار في هذا الصدد؛

8- يشدد على ضرورة معالجة الأسباب الجذرية للأزمة في ولاية راخين وتهيئة الظروف اللازمة لعودة المشردين، بمن فيهم مسلمو الروهينغيا والأقليات الأخرى، عودة آمنة وطوعية ومستدامة وكريمة؛

9- يطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار أن يقيما الحالة الراهنة لحقوق الإنسان في ميانمار، وأن يقدموا معلومات محدثة عنها في تقريريهما إلى مجلس حقوق الإنسان، ويدعو سلطات ميانمار إلى العمل والتعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ويطلب إلى الأمين العام أن يزود المفوضة السامية والمقرر الخاص بمزيد من المساعدة والموارد والخبرات اللازمة لتمكينهما من الوفاء التام بولائيهما؛

10- يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.

الجلسة الثانية، المعقودة في

12 شباط/فبراير 2021

[اعتمد من دون تصويت.]

ثانياً - تنظيم أعمال الدورة الاستثنائية التاسعة والعشرين

- 1- عملاً بالفقرة 10 من قرار الجمعية العامة 251/60، ووفقاً للمادة 6 من النظام الداخلي لمجلس حقوق الإنسان، الوارد في مرفق قرار المجلس 1/5، يعقد المجلس دورات استثنائية، عند اللزوم، بناءً على طلب أحد أعضاء المجلس وبتأييد ثلث الأعضاء.
- 2- وفي 8 شباط/فبراير 2021، طلب الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، بالاشتراك مع الاتحاد الأوروبي، عقد دورة استثنائية لمجلس حقوق الإنسان في 11 شباط/فبراير 2021 لمعالجة آثار الأزمة في ميانمار على حقوق الإنسان (انظر A/HRC/S-29/1).
- 3- وحظي الطلب المذكور أعلاه بتأييد 19 دولة عضواً في مجلس حقوق الإنسان، وهي الأرجنتين، وألمانيا، وأوكرانيا، وإيطاليا، والبرازيل، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكيا، وجزر البهاما، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، والدانمرك، وفرنسا، والمكسيك، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، وهولندا، واليابان. وحظي الطلب أيضاً بتأييد 28 دولة من الدول المراقبة في المجلس، وهي إسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وأيرلندا، وآيسلندا، والبرتغال، وبلجيكا، وتركيا، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا، وهنغاريا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان.
- 4- وفي وقت لاحق، حظي الطلب أيضاً بتأييد الدول الأعضاء التالية: أوروغواي وفيجي وليبيا، والدولتين المراقبتين التاليتين: الجبل الأسود وكوستاريكا.
- 5- ولما كان الطلب المذكور أعلاه قد حظي بتأييد أكثر من ثلث أعضاء مجلس حقوق الإنسان، قررت رئاسة المجلس، عقب مشاورات مع مقدمي الطلب الرئيسيين، أن تعقد، في 11 شباط/فبراير 2021، مشاوراً إعلامية مفتوحة بشأن عقد وتنظيم الدورة الاستثنائية، وأن تعقد الدورة الاستثنائية في 12 شباط/فبراير.

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

- 6- عقد مجلس حقوق الإنسان دورته الاستثنائية التاسعة والعشرين في مكتب الأمم المتحدة بجنيف في 12 شباط/فبراير 2021. وعقد المجلس جلسيتين أثناء الدورة.
- 7- وافتتحت رئاسة مجلس حقوق الإنسان الدورة الاستثنائية التاسعة والعشرين.

باء - الحضور

- 8- حضر الدورة الاستثنائية ممثلون عن الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان، والدول ذات مركز المراقب لدى المجلس، ومراقبون عن الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة ومراقبون آخرون، ومراقبون عن كيانات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة، ومنظمات حكومية دولية وكيانات أخرى، ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات غير حكومية.

جيم - أعضاء المكتب

9- أدى أعضاء مكتب مجلس حقوق الإنسان المعيّنين للجولة الخامسة عشرة التالية أسماؤهم أيضاً مهام أعضاء مكتب الدورة الاستثنائية التاسعة والعشرين:

الرئيسة: نزهات شميم خان (فيجي)
نواب الرئيسة: كيفا لورين بين (جزر البهاما)
علي بن أبي طالب عبد الرحمن محمود (السودان)
يوري بورييسوف ستيرك (بلغاريا)
نائبة الرئيسة والمقررة: مونيك ت. غ. فان دالين (هولندا)

دال - تنظيم الأعمال

10- عملاً بالفقرة 124 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، عُقدت مشاورات إعلامية مفتوحة في 11 شباط/فبراير 2021، تمهيداً للدورة الاستثنائية التاسعة والعشرين.

11- ونظر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته الأولى، المعقودة في 11 شباط/فبراير 2021، في تنظيم أعماله، بما في ذلك المهل الزمنية لتناول الكلمة التي حُدّدت في دقيقتين وثلاثين ثانية بالنسبة للدول الأعضاء في المجلس ودقيقة واحدة وثلاثين ثانية بالنسبة للدول المراقبة في المجلس والمراقبين الآخرين.

12- وفي الجلسة نفسها، قرر مجلس حقوق الإنسان أن يُقر التدابير والطرائق الاستثنائية التي اقترحها مكتب المجلس في مرفقات محضر اجتماع المكتب المعقود في 10 شباط/فبراير 2021 للدورة الاستثنائية التاسعة والعشرين، في ضوء جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وتشمل التدابير المقترحة، تشجيع الأطراف على الإلقاء ببياناتها عن بُعد أو عن طريق رسائل مسجلة مسبقاً بالفيديو، والسماح للوفود بإثارة نقاط النظام عن بُعد والممارسة الافتراضية لحق الرد. وأقر المجلس أيضاً الطرائق الاستثنائية، الواردة في المرفق الثاني لمحضر جلسة المكتب، للتصويت الافتراضي ببناء الأسماء (عن طريق تطبيق "Zoom").

13- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان، بالنظر إلى أن التدابير اللازمة للتصدي لجائحة كوفيد-19 تحول دون مشاركة المنظمات غير الحكومية بالحضور الشخصي، قراراً يقضي بالسماح، بصورة استثنائية، للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتقديم بيانات مسجلة مسبقاً بالفيديو إلى الدورة الاستثنائية. وحُدّد عدد المنظمات غير الحكومية المقرر إدراجها في قائمة المتكلمين في الدورة الاستثنائية في 18 منظمة، وفقاً لمتوسط عدد المنظمات غير الحكومية التي شاركت في الدورات الاستثنائية الثلاث السابقة، التي عقدت في أعوام 2016 و2017 و2018.

14- وعُقدت الدورة الاستثنائية وفقاً للأحكام ذات الصلة الواردة في مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5.

هـ - القرار والوثائق

15- القرار الذي اعتمدته مجلس حقوق الإنسان في دورته الاستثنائية التاسعة والعشرين مستنسخ في الفصل الأول من هذا التقرير.

16- وترد في مرفق هذا التقرير قائمة الوثائق الصادرة من أجل الدورة الاستثنائية التاسعة والعشرين.

واو - البيانات

17- في الجلسة الأولى، المعقودة في 12 شباط/فبراير 2021، أدلت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان ببيان.

18- وفي الجلسة نفسها، وفي ضوء موضوع الدورة الاستثنائية، أدلى المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار ببيان عن طريق رسالة بالفيديو باسم اللجنة التنسيقية للإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان.

19- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل ميانمار، بوصفها الدولة المعنية.

20- وفي الجلسة نفسها، أدلت الجهات التالية ببيانات:

(أ) ممثلو الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان: الاتحاد الروسي (بيان بالفيديو)، الأرجنتين، إريتريا، ألمانيا (ع بيان بالفيديو)، إندونيسيا، أوكرانيا، إيطاليا، باكستان، البرازيل (بيان بالفيديو)، البرتغال (باسم الاتحاد الأوروبي) (بيان بالفيديو)، بلغاريا (بيان بالفيديو)، بنغلاديش، بولندا (بيان بالفيديو)، تشيكيا (بيان بالفيديو)، جزر مارشال، جمهورية كوريا (بيان بالفيديو)، الدانمرك (بيان بالفيديو)، السودان، الصين، فرنسا، الفلبين (بيان بالفيديو)، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (بيان بالفيديو)، ليبيا (بيان بالفيديو)، المكسيك (بيان بالفيديو)، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (أيضاً باسم آيسلندا)، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (بيان بالفيديو)، ناميبيا (بيان بالفيديو)، النمسا (بيان بالفيديو)، نيبال، الهند (بيان بالفيديو)، هولندا (بيان بالفيديو)، اليابان؛

(ب) ممثلو الدول المراقبة: الأردن، إسبانيا، أستراليا، إستونيا (بيان بالفيديو)، إسرائيل (بيان بالفيديو)، إكوادور، أيرلندا (بيان بالفيديو)، آيسلندا (بيان بالفيديو)، بروني دار السلام، بلجيكا (بيان بالفيديو)، بوتسوانا (بيان بالفيديو)، بيلاروس (بيان بالفيديو)، تركيا، تونس (بيان بالفيديو)، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، رومانيا (بيان بالفيديو)، سلوفاكيا (بيان بالفيديو)، سلوفينيا (بيان بالفيديو)، سنغافورة، السويد (بيان بالفيديو)، سويسرا، سيراليون، فنلندا (بيان بالفيديو)، فييت نام، قطر، كرواتيا (بيان بالفيديو)، كندا، لكسمبرغ (بيان بالفيديو)، ليتوانيا (بيان بالفيديو)، ليختنشتاين، مالطة (بيان بالفيديو)، ماليزيا (بيان بالفيديو)، ملديف، النرويج (بيان بالفيديو)، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية (بيان بالفيديو)، اليونان (بيان بالفيديو)، الكرسي الرسولي (بيان بالفيديو)؛

(ج) مراقب عن كيانات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات ذات الصلة: منظمة الأمم المتحدة للطفولة.

21- وفي الجلسة الثانية المعقودة في نفس اليوم، أدلت الجهات التالية ببيانات:

(أ) مراقبون عن المنظمات غير الحكومية: تحالف الدفاع عن الحرية (بيان بالفيديو)، منظمة العفو الدولية (بيان بالفيديو)، منظمة المادة 19: المركز الدولي لمناهضة الرقابة (بيان بالفيديو)، المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان والتنمية (بيان بالفيديو)، مؤسسة كارتاس الدولية (بيان بالفيديو)، منظمة التضامن المسيحي حول العالم (بيان بالفيديو)، التحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين (بيان بالفيديو)، منظمة هيومن رايتس ووتش (بيان بالفيديو)، لجنة الحقوق الدولية (بيان بالفيديو)، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان (بيان بالفيديو)، مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان (بيان بالفيديو).

زاي - الإجراء المتخذ بشأن مشروع القرار المقترح

- 22- في الجلسة الثانية، المعقودة في 12 شباط/فبراير 2021، عرض ممثلا النمسا (باسم الاتحاد الأوروبي) والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مشروع القرار A/HRC/S-29/L.1، الذي قدمه كل من البرتغال، باسم الاتحاد الأوروبي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وشارك في تقديمه كل من أستراليا، وآيسلندا، وتركيا، وجمهورية كوريا، وسويسرا، وكندا، وليختنشتاين، وموناكو، والنرويج، ونيوزيلندا. وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من إكوادور، وألبانيا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجزر مارشال، والجمهورية الدومينيكية، وجورجيا، والصومال، وكوستاريكا، وليبيا، ومقدونيا الشمالية، وملاوي، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.
- 23- وفي الجلسة نفسها، نُقح ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مشروع القرار شفويًا.
- 24- وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ببيان ممثل ميانمار، بوصفها الدولة المعنية.
- 25- ووفقاً للمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، وجّه انتباه مجلس حقوق الإنسان إلى ما يُقدَّر أن يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية. وأدلى رئيس قسم الشؤون المالية وشؤون الميزانية بخدمات دعم وإدارة البرامج بمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ببيان بشأن الآثار المترتبة في الميزانية على مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويًا.
- 26- وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمد مجلس حقوق الإنسان من دون تصويت مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويًا (للاطلاع على نص القرار د-29/1، انظر الفصل الأول).
- 27- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو الاتحاد الروسي وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) والصين والفلبين وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) ببيانات تعليلاً للتصويت بعد التصويت أعلنوا فيها خروج دولهم عن توافق الآراء بشأن القرار المعتمد.

ثالثاً - تقرير مجلس حقوق الإنسان عن أعمال دورته الاستثنائية التاسعة والعشرين

- 28- اعتمد مجلس حقوق الإنسان، في جلسته الثانية، المعقودة في 12 شباط/فبراير 2021، التقرير المتعلق بأعمال دورته الاستثنائية التاسعة والعشرين بشرط الاستشارة، وكلف المقررة بوضعه في صيغته النهائية.

المرفق

الوثائق الصادرة من أجل الدورة الاستثنائية التاسعة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان

الوثائق الصادرة في سلسلة التوزيع العام

رسالة مؤرخة 8 شباط/فبراير 2021 موجهة إلى رئيس
مجلس حقوق الإنسان من الممثل الدائم للمملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى مكتب الأمم المتحدة
في جنيف

A/HRC/S-29/1

تقرير مجلس حقوق الإنسان عن أعمال دورته الاستثنائية
التاسعة والعشرين

A/HRC/S-29/2

الوثائق الصادرة في سلسلة التوزيع المحدود

آثار الأزمة في ميانمار على حقوق الإنسان

A/HRC/S-29/L.1